

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



وَأَذَانَ التَّرْبِيَةِ وَالْعَلْمِ

قرار وزاري رقم ٥٩ / ٢٠١٠ بتشكيل لجنة لدراسة برامج التربية الخاصة ومتطلبات تنفيذها

استناداً إلى المرسوم السلطاني رقم (٢٠٠٨/٣٧) بتحديد اختصاصات الوزارة واعتماد هيكلها التنظيمي،
وإلى القرار الوزاري رقم (٢٠٠٨/٦٩) باعتماد التقسيمات الإدارية للوزارة وتحديد اختصاصاتها،
وبناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة.

تقرر

المادة (١): تُشكل لجنة لدراسة برامج التربية الخاصة وبحث توفير متطلبات تنفيذها، برئاسة سعادة الدكتورة وكيلة الوزارة للتعليم والمناهج، وعضوية كل من:

- المدير العام للمديرية العامة للتخطيط وضبط الجودة .
- المدير العام للمديرية العامة للبرامج التعليمية .
- نائب المديرية العامة للمديرية العامة لتطوير المناهج .
- مدير دائرة الموازنة بالمديرية العامة للشؤون المالية .
- مدير دائرة التربية الخاصة بالمديرية العامة للبرامج التعليمية .
- سعدة بنت سالم الحبسية - مشرفة صعوبات التعلم بدائرة التربية الخاصة بالمديرية العامة للبرامج التعليمية .
- ثريا بنت سيف الحوسنية - الباحثة التربوية بمكتب سعادة وكيلة الوزارة للتعليم والمناهج "عضوة ومقررة" .

وللجنة الاستعانة بمن تراه من ذوي الاختصاص لانجاز مهامها



المادة (٢): تُباشر اللجنة المذكورة بالمادة السابقة الاختصاصات الآتية:

- إعداد خطة خمسية لبرنامج الدمج وبرامج التربية الخاصة بجميع المناطق التعليمية وتحديد الاحتياجات البشرية والمادية اللازمة لتنفيذها .
- تحديد المناهج الخاصة بذوي الإعاقة العقلية وآليات إعدادها .
- تحديد بيوت الخبرة التي تقوم بإعداد برامج التدريب المناسبة للكوادر في مجال التربية الخاصة ، وذلك تمهيدا للتعاقد معها بمعرفة الجهات ذات الاختصاص .
- إقتراح الميزانيات اللازمة للتنفيذ لكل عام من أعوام الخطة .

المادة (٣): تضع اللجنة برنامجاً زمنياً لتنفيذ مهامها ، وتكون إجتماعاتها بدعوة من رئيسها كلما اقتضى الأمر ، وترفع محاضر أعمالها إلينا للإعتماد .

المادة (٤): يُعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره .

يحيى بن سعود السليمي
وزير التربية والتعليم

صدر في: ٦/٣/١٤٣١هـ
الموافق: ٢١/٣/٢٠١٠م